وعودها بعد المفارقة الى ان يعيدها الله الى اجسامها **ثم اعلم**
ان الروح لها بالبدن خمسة انواع من التعلق متغايرة الاحكام الاول تعلقها
به في بطن الام جنينا الثاني تعلقها به بعد خروجه الى وجه الارض الثالث
تعلقها به في حال النوم فلها به تعلق من وجه ومفارقة من وجه الرابع تعلقها
به في البرزخ فانها وان فارقته وتجردت عنه فانها لم تفارقه فراقا كليا بحيث
لا يبقى لها اليه التفات البتة فانه ورد ردها اليه وقت سلام المسلم عليه
وورد انه يسمع خفق نعالهم حين يولون عنه وهذا الرد اعادة خاصة
لا توجب حياة البدن قبل يوم القيمة الخامس تعلقها به يوم بعث الاجساد
وهو اكمل انواع تعلقها انه لا يقبل البدن معه موتا ولا نوما ولا شيئا من الفساد
وليس السؤال في البرزخ للروح وحدها كما قال ابن حزم واقبح منه قول من قال
انه للبدن بلا روح والاحاديث الصحيحة ترد القولين **والحاصل**
ان احكام الدنيا على الابدان والارواح تبع لها واحكام البرزخ على الارواح
والابدان تبع لها واحكام الحشر والنشر على الارواح والاجساد جميعا
ومنها ان الكلام نعمة علينا في الدنيا على راي القاضي ابي بكر الباقلاني
منا لا المعتزلة حيث قوله فهي لظاهره وباطنه واولا ممنوع كما يشير اليه
بقوله تعالى [illegible] الله ويدل عليه قوله عليه الصلاة والسلام الدنيا
سجن المؤمن وجنة الكافر وان الاشعري قال انما كان ذلك لان الامر الذي
ناله في الدنيا من نعمه من الله تعالى فليس بنعمة بل هو نقمة ويدل عليه قوله
تعالى ايحسبون انما نمدهم به من مال وبنين نسارع لهم في الخيرات بل لا يشعرون
والخلاف لفظي فانها نعمة دنيوية ونقمة اخروية ولكن قال ابي الضيع الحق
انها في نفسها نعم وان كانت سبب نقم **ومنها** انه لا يجب على الله شيء
من رعاية الاصلح للعباد وغيرها خلافا للمعتزلة فقد قال حجة الاسلام لا شك
ان مصلحة العباد في ان يخلقهم في الجنة واما ان يخلقهم في دار البلاء
ويعرضهم للخطايا ثم يعرضهم لخطر العقاب وهول العرض والحساب فما في
ذلك غبطة لاولي الالباب انتهى **واما** ما نقل عن معتزلة بغداد من انهم

قالوا

قالوا الاصلح تخليد الكفار في النار كما نقل عنهم صاحب الارشاد وغاية في
المكابرة ونهاية في العناد **ومنها** ان الحرام رزق لان الرزق اسم لما
يسوقه الله الى الحيوان فيتناوله وينتفع به وذلك قد يكون حلالا وقد يكون
حراما وذهب المعتزلة الى ان الحرام ليس برزق لانهم فسروه تارة بمملوك ياكله
المالك واخرى بما لم يمنعه الشارع من الانتفاع به وذلك لا يكون الا حلالا
ويرد عليهم انه لا يلزم على الاول ان لا يكون ما ياكله الدواب بل العبيد والاماء
رزقا وعلى الوجهين الاخيرين ان من اكل الحرام طول عمره لم يرزقه الله تعالى
ويرد الوجوه الثلاثة قوله تعالى وما من دابة في الارض الا على الله رزقها فيستوفي
كل رزقه نفسه حلالا كان او حراما ولا يتصور ان لا ياكل انسان رزقه او ياكل
غيره لان ما قدره الله غذا الشخص يجب ان ياكله ويمتنع ان ياكل غيره واما
الرزق بمعنى الملك فلا يمتنع ان ياكله غيره ومنه قوله تعالى ومما رزقناهم ينفقون
والشيخ ابو الحسن الرستغفني وابو اسحاق الاسفرايني ما حققا الخلاف
في هذه المسئلة وقالا الخلاف لفظي لا حقيقي قيل هو الصواب **ومنها**
ان الله تعالى يضل من يشاء ويهدي من يشاء بمعنى خلق الضلالة والهداية لانه
الخالق وحده في الحقيقة ولكن قد تضاف الهداية الى النبي صلى الله عليه وسلم
مجازا بطريق التسبب كما في قوله تعالى وانك لتهدي الى صراط مستقيم كما تسند
الى القرآن كما في قوله تعالى ان هذا القرآن يهدي للتي هي اقوم وقد يسند
الاضلال الى الشيطان مجازا ومنه قوله تعالى لاغوينهم اجمعين كما يسند الى الاصنام
في قوله رب انهن اضللن كثيرا من الناس والى غيرها كقوله تعالى واضلهم السامري
وفسر المعتزلة الهداية ببيان طريق الصواب وهو باطل لقوله تعالى انك لا تهدي
من احببت مع انه عليه الصلاة والسلام بين طريق الاسلام وما على الهداية
جميع الملل فتامل والمشهور عند المعتزلة ان الهداية هي الدلالة الموصلة
الى المطلوب ينقض بقوله تعالى واما ثمود فهديناهم فاستحبوا العمى على الهدى
ومنها ان ما هو الاصلح للعبد فليس بواجب على الله تعالى والا لما
خلق الكافر الفقير المعذب في الدنيا والاخرى فان العدم اصلح له من الوجود

Copyright © King Saud University